





Aral 0.59

OK 8

Aral 0.59





1. beverete a filosofica


فارسی قول احمد مسکاف

arabul

مسکاف  
۹

۲







MAGYAR TUDOMÁNYOS AKADÉMIA  
KÖNYVTÁRA 5273/1950

التصنيف هو عبادة عن ان يقصد المذكور  
معناه الحقيقي ويلاحظ معنى اخر منه من غير  
استعمال قيد ومن غير تقدير لفظ اخر يحكم

رفع القيد عند العلم

# هذا كتاب قارى قول احمد حنبله

اي لساغوي حوسام كاتبي صليبي

الربيع الكبير بدو العرب لم يالف او الفهم البالغ  
ابتداء شرح الاربعة

عدد

العلم والادب والادب والادب  
العلم والادب والادب والادب  
العلم والادب والادب والادب

هذا كتاب

هذا كتاب

العلم والادب والادب والادب  
العلم والادب والادب والادب  
العلم والادب والادب والادب

العلم والادب والادب والادب  
العلم والادب والادب والادب  
العلم والادب والادب والادب





والله باول الفاضل اول النعم لانها جميعه فاضله وبه النعم هو العفيف والعاقب من نعمه الله بعد ان يحيا في الاسلام وله اعتراف بخلوه الاول  
 لوليه والتعظيم هو ما يشرف الابرار لان الوجود مقدم على الوجود والاسلام بالابرار برهان  
 قرع على كل الامم انه فان قيل قد ذكر الخطا في الكتاب بان الاول است اول القويست التي في الشارة ان البعيد فيكون سببا ما سبقت اياه  
 اوجبه بان است باخطا بالاول الا القويست حكم قد تم من كل اقرابيه من اجل الورد وبالفتح من الابد في حيا على ان الله في حيا  
 النفس عبد الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم واليه المرجع

الحمد لله الذي جعل العلم نوراً  
 كلك اللهم عما لم تحت من  
 عوارض الاقربا وخلصتني من  
 حوائج نفسي واصولها على عاتقك من محرم  
 اول الفواضل لا بما على محرم المنعم بها على  
 الشمايل والمبعوث بكرم القبارا وما الى  
 واصحابه المهتدين باوضح الدلائل ما بعد  
 فلام ينفعني التعليل بلعل وقتي عن اقراب  
 ان لا في كل معيار وميث ان استفتوا بتدبيره  
 بمطالعة الاخوان انما انزلت في الاثر  
 في الميزان شرفت في عذرة يوم من اوصياهم  
 فيكم من زيادة الكثرة ونقصانها والله

من علمت من نفعه ينصب العلم فان  
 من نفعه فاصولها على عاتقك من محرم  
 ان لا في كل معيار وميث ان استفتوا بتدبيره  
 في الميزان شرفت في عذرة يوم من اوصياهم  
 فيكم من زيادة الكثرة ونقصانها والله

اصناف الطير والخصائل المنة بربها  
 وهو الخلق  
 اصحابه المهتدين باوضح الدلائل ما بعد  
 فلام ينفعني التعليل بلعل وقتي عن اقراب  
 ان لا في كل معيار وميث ان استفتوا بتدبيره  
 بمطالعة الاخوان انما انزلت في الاثر  
 في الميزان شرفت في عذرة يوم من اوصياهم  
 فيكم من زيادة الكثرة ونقصانها والله

اصناف الطير والخصائل المنة بربها  
 وهو الخلق  
 اصحابه المهتدين باوضح الدلائل ما بعد  
 فلام ينفعني التعليل بلعل وقتي عن اقراب  
 ان لا في كل معيار وميث ان استفتوا بتدبيره  
 بمطالعة الاخوان انما انزلت في الاثر  
 في الميزان شرفت في عذرة يوم من اوصياهم  
 فيكم من زيادة الكثرة ونقصانها والله

اصحابه المهتدين باوضح الدلائل ما بعد  
 فلام ينفعني التعليل بلعل وقتي عن اقراب  
 ان لا في كل معيار وميث ان استفتوا بتدبيره  
 بمطالعة الاخوان انما انزلت في الاثر  
 في الميزان شرفت في عذرة يوم من اوصياهم  
 فيكم من زيادة الكثرة ونقصانها والله

اصحابه المهتدين باوضح الدلائل ما بعد  
 فلام ينفعني التعليل بلعل وقتي عن اقراب  
 ان لا في كل معيار وميث ان استفتوا بتدبيره  
 بمطالعة الاخوان انما انزلت في الاثر  
 في الميزان شرفت في عذرة يوم من اوصياهم  
 فيكم من زيادة الكثرة ونقصانها والله

اصحابه المهتدين باوضح الدلائل ما بعد  
 فلام ينفعني التعليل بلعل وقتي عن اقراب  
 ان لا في كل معيار وميث ان استفتوا بتدبيره  
 بمطالعة الاخوان انما انزلت في الاثر  
 في الميزان شرفت في عذرة يوم من اوصياهم  
 فيكم من زيادة الكثرة ونقصانها والله

اصحابه المهتدين باوضح الدلائل ما بعد  
 فلام ينفعني التعليل بلعل وقتي عن اقراب  
 ان لا في كل معيار وميث ان استفتوا بتدبيره  
 بمطالعة الاخوان انما انزلت في الاثر  
 في الميزان شرفت في عذرة يوم من اوصياهم  
 فيكم من زيادة الكثرة ونقصانها والله

اصحابه المهتدين باوضح الدلائل ما بعد  
 فلام ينفعني التعليل بلعل وقتي عن اقراب  
 ان لا في كل معيار وميث ان استفتوا بتدبيره  
 بمطالعة الاخوان انما انزلت في الاثر  
 في الميزان شرفت في عذرة يوم من اوصياهم  
 فيكم من زيادة الكثرة ونقصانها والله

اصحابه المهتدين باوضح الدلائل ما بعد  
 فلام ينفعني التعليل بلعل وقتي عن اقراب  
 ان لا في كل معيار وميث ان استفتوا بتدبيره  
 بمطالعة الاخوان انما انزلت في الاثر  
 في الميزان شرفت في عذرة يوم من اوصياهم  
 فيكم من زيادة الكثرة ونقصانها والله



وانما هي المعرفة الاولى فانه نسبة الازمان لانها من حيث الازمان العلم هو العلم بغيره فكل العلم هو العلم بالاعراض الذاتية وبقدرها المتغيرة وبقدرها المتغيرة من الازمان فكل العلم هو العلم بالاعراض الذاتية وبقدرها المتغيرة وبقدرها المتغيرة من الازمان فكل العلم هو العلم بالاعراض الذاتية وبقدرها المتغيرة وبقدرها المتغيرة من الازمان

### الايام وختمت مع اذان مفرد مع العلم انه ولي

كل توفيق وانعام اعلم ان من حقل كل طالب

كثيرة تضبطها بحجة وحرية ان يعرفها بتلك الجدية

ويحصل الشعور بها قبل الشروع فيها حتى يامن من قوا

شئ مما يعينه ومرفق الامة الاعمال يعينه وان يعرفها

بها ليزواه حيا ووشق ولا يكون سعيه عبثا وفلا

ولان كل علم كثرة تضبطها بحجة وحرية فانه يامن

تفصيل على واحد او يكررها باحثة عن الاعراض

الذاتية لانه واحد وحرية حقيقة او اعتبارية وحرية و

حرية عن صفة شتى اجده الاو اكثرها اذ واستبعا

حاجة لها جرح عاهة العلم على تفهم الشعور بتعريف العلوم

باجد الحسنيين وغانيتها وموقفها على الشرح

بها فتقول باعتبار اجده الاو المنطق علم بحيث

فيه الاعراض الذاتية للتصور والتصديقات

الايام وختمت مع اذان مفرد مع العلم انه ولي

كل توفيق وانعام اعلم ان من حقل كل طالب

كثيرة تضبطها بحجة وحرية ان يعرفها بتلك الجدية

ويحصل الشعور بها قبل الشروع فيها حتى يامن من قوا

شئ مما يعينه ومرفق الامة الاعمال يعينه وان يعرفها

بها ليزواه حيا ووشق ولا يكون سعيه عبثا وفلا

ولان كل علم كثرة تضبطها بحجة وحرية فانه يامن

تفصيل على واحد او يكررها باحثة عن الاعراض

الذاتية لانه واحد وحرية حقيقة او اعتبارية وحرية و

الايام وختمت مع اذان مفرد مع العلم انه ولي

كل توفيق وانعام اعلم ان من حقل كل طالب

كثيرة تضبطها بحجة وحرية ان يعرفها بتلك الجدية

ويحصل الشعور بها قبل الشروع فيها حتى يامن من قوا

شئ مما يعينه ومرفق الامة الاعمال يعينه وان يعرفها

بها ليزواه حيا ووشق ولا يكون سعيه عبثا وفلا

ولان كل علم كثرة تضبطها بحجة وحرية فانه يامن

تفصيل على واحد او يكررها باحثة عن الاعراض

الذاتية لانه واحد وحرية حقيقة او اعتبارية وحرية و





















لان الكيفيات من جنس اربعة انواع الكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية والكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية والكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية

فلا بد من قيد بند الضبط في كل ما منها كما فعلوا احسن

الاشقاق في جوابه من وجوه احد هما ان الامور التي تختلف

بمختلف الاشياء بربا في نوعها فبدا الجنبات سواء ذكرت

او لم تذكر فاما اكتفاء الحكم بارادتها من غير الذكر فتروها

الحيات حيث يمكن ان يكون اشخ الواحد من نوعها مفصلا

ومعامته مرفضا عما مطلق فان جنس الكسوف ونوع الكسوف

وفصل الكسوف ومعامته له وعرف عام لان التخييل

عنها ايضا وانما بينهما ان ترتيب الحكم على استبعادها على

الماخذ فترتب على واحد من الالوان الثلاثة على الالوان

برهان ان سمة الالوان لها بقية وتضمن والتراناما بسبب

كون الالوان بالوضع لتمام او بجزء او بتمامه وانما في

هذه الالوان بالزوم الذي لا يوجب اليه ان الفرق في اشياء الزوم

فصحيح الاستقار ومبسط الالوان وهي مما يبين ان الزوم كان والزم

ان الكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية والكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية

ان الكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية والكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية

ان الكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية والكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية

ان الكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية والكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية

ان الكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية والكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية

ان الكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية

ان الكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية

ان الكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية

ان الكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية

ان الكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية

ان الكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية

ان الكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية

ان الكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية

ان الكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية

ان الكيفيات الحسية والكيفيات النفسانية















فوالان اخرجني وهو ما عني في تصور مفهومه وقوله الشرح يصدق على غير مفهومه ويكره غير ما في الجوه حتم الخاطيء فالتصور مفهوم  
الاطرفي في قوه الزكركه وهو ما كان في ذلك فهو في قوه الخاطيء ان بينهما معا فانه في هذا الاطلاق لا يميز بين الماهية والمفهوم والا وهو  
في الاطلاق وهو الماهية في قوه الخاطيء في الاطلاق على الخاطيء وجوابه قلت المراهه سعد الله  
والاعمال هي حيث تطبق على الماهية المراهه الماهية مفهوم الذي هو حيث  
الاشياء لا يميز بين الماهية والمفهوم لان الماهية في الاطلاق هي الماهية في الاطلاق  
انها هي في الاطلاق وانها في الاطلاق هي الماهية في الاطلاق

فوالان اخرجني وهو ما عني في تصور مفهومه وقوله الشرح يصدق على غير مفهومه ويكره غير ما في الجوه حتم الخاطيء فالتصور مفهوم  
الاطرفي في قوه الزكركه وهو ما كان في ذلك فهو في قوه الخاطيء ان بينهما معا فانه في هذا الاطلاق لا يميز بين الماهية والمفهوم والا وهو  
في الاطلاق وهو الماهية في قوه الخاطيء في الاطلاق على الخاطيء وجوابه قلت المراهه سعد الله  
والاعمال هي حيث تطبق على الماهية المراهه الماهية مفهوم الذي هو حيث  
الاشياء لا يميز بين الماهية والمفهوم لان الماهية في الاطلاق هي الماهية في الاطلاق  
انها هي في الاطلاق وانها في الاطلاق هي الماهية في الاطلاق

واما ذكر المفهوم في علم ايجود الفاعل في اللفظ فلا بد ان يكون

للمفهوم مفهوم واما جزئي وهو الذي يقع في تصور مفهومه من ذلك

ان عن قوه اشكره بين كثيرين كمنه فان مفهوم الذات مع اللفظ

والجميع من حيث انه تصور طبع اشكره في معنى تصور اللفظ

من حيث تطبق على الموجودات بل هو تصور مفهوم الذات مع اللفظ

عن حقيقة النوع كما عرفت موضوعة فان قلت اللفظي الماهية

تفصير مفهومه وقوه اشكره كبريد وجر وغير ذلك مما وكل

عالم ان ذلك فهو لفظي في كل مختلف اوقات المراهه من اطرئي

ان كان ماصدق لفظ اطرئي علم من كبريد وجر واطراشم

الصفر وان كان المراهه لفظ اطرئي فلازم اطلاق النسخة

واللفظ المفرد الى اهل العلم اذ في علم وهو الذي يدخل في حقيقة

جزئياتها كاطوان بالنسخة الانهون والفرس ان اريد بهما

ما هيتهما النوعية في ثبات اصنافها وان اريد بهما ما هيتهما

افرادها في الحقيقة في ثبات حقيقتها وان لم يكن

ان يكون اللفظ والافراد هما في ثبات اصنافها في الحقيقة في ثبات حقيقتها وان لم يكن  
الافراد في الحقيقة في ثبات حقيقتها وان لم يكن اللفظ والافراد هما في ثبات اصنافها في الحقيقة في ثبات حقيقتها وان لم يكن  
الافراد في الحقيقة في ثبات حقيقتها وان لم يكن اللفظ والافراد هما في ثبات اصنافها في الحقيقة في ثبات حقيقتها وان لم يكن

فوالان اخرجني وهو ما عني في تصور مفهومه وقوله الشرح يصدق على غير مفهومه ويكره غير ما في الجوه حتم الخاطيء فالتصور مفهوم  
الاطرفي في قوه الزكركه وهو ما كان في ذلك فهو في قوه الخاطيء ان بينهما معا فانه في هذا الاطلاق لا يميز بين الماهية والمفهوم والا وهو  
في الاطلاق وهو الماهية في قوه الخاطيء في الاطلاق على الخاطيء وجوابه قلت المراهه سعد الله  
والاعمال هي حيث تطبق على الماهية المراهه الماهية مفهوم الذي هو حيث  
الاشياء لا يميز بين الماهية والمفهوم لان الماهية في الاطلاق هي الماهية في الاطلاق  
انها هي في الاطلاق وانها في الاطلاق هي الماهية في الاطلاق







































انما مشي على الارض مخرجها شيء على الارض الاربعية غير الاطلاق يخرج ممدورا لظهور  
 كالطير يابى البنية يخرج مستر البنية بالشم تقيم لها يخرج  
 منى العاصم فكل من لا وصاف الاربعية يوجد في غير الارض فلما قال فلما كان اطلاق يخرج  
 عنه غيره ظاهرا يقال ان في بعض ثمانية على البعض فان فلا غير مستر لم يوافق  
 التمييز واما تعريف بالاضحا فقط فان لا يريد بالاطوان ايضا كما قسم تام وان يريد  
 التبع الذي له الضحا كمن لا يقبل اذا واما ان لا يريد اطلاق الضحا فقط فذكره الله فيه  
 اعني المراد من هذا التعريف والاضحا قسم ناقص ان ما ذكره ان لا يريد من اطلاق  
 بان يكون يقال من باب التجار ومن باب اطلاق اسم الخادم على الخدم فان لم يخرج  
 من الذاتية والفرع من افعالها وانما هو الغاربي الوقوع فان قلت التبع ايضا  
 مركب من افعالها واما منه فان في غير ان الفرع <sup>العام</sup> للتبعية ولا اطلاق على  
 الذات والتعريف لاحد الغايات ومثلا التوفيق والفعل والطامة كانت فوق ان حقا  
 وان كانا اطلقا الحقيقيين فله الغالبان التصريح بفعلها والطامة اقوى من  
التصريح بفعلها بوجه اللامية وكذا التصريح بفعلها بوجه الفعل كأن الطامة  
فالتبعية ان التعريف بوجه الذاتيات يلج محدثا وبعضها احد اقص التوفيق لا خبرها  
الذاتيات في ابواب الفرع والطامة رسم تام وبغيره رسم ناقص فعلها العام للفعل  
والطامة مع اقص الفصل البعيد الطامة كل منها رسم ناقص الذاتيات  
مباذير لتصديقا ويصح القضايا واحكامها الغضبية فلا يصح ان يقال الطامة

من كتاب التلخيص في النحو



انه صادر فيه او كاذب فيه فانما هو كذا بل غلط في الحقيقة بل الغيب المفقود هو  
 من الغيب المتعبد له وباقى التعبد فحصل يخرج بل كذا لا شئ في طاعت او  
 غيرهما والتعبد لان صدر القوال كذب مطابقة حكمه الواقع والا اعتقاد او الامار  
 وعدمه ولا حكم في الانشآت والتعبد لان الحكم او الواقع في الامر من طرفه  
 ماضيا وحالا او مستقبلا او في الانشآت والتعبد في جميعها عملية كقولنا يركب  
 او يركبنا وانما شرطه ان الغيبة لا يتبينها من ايقاع النسبة بكمية من افعالها  
 ان يكتسب ثبوت مفهوم غير مفهوم فالغيبية بايقاعها او سببها عليه وان كان شئ  
 مفهوم في ثبوت مفهوم آخر او ثبوت بمانية مفهوم غير مفهوم آخر فالغيبية لها ثبوت بايقاعها  
 وانما شرطه ومن يحد في شرطه ايضا اما متصلة لقولنا ان كانت الشئ  
 موجودة حكم فيها بان وجودها عند طلوع الشمس واقع وكقولنا ان كانت الشمس  
 طالوة فالوجود حكم فيها بان وجوده لا يتبين عند طلوع الشمس غير واقع وهذا شرطه  
 منفصلة لقولنا ان ما زوج واعاد حكم فيها بان وجوده لزومية واقعة  
 وكقولنا ان يكون لوجوده زوجا او منفردا يبين حكم فيها بان بمانية اقسام  
 بتبين الزومية غير واقعة والجزء الاول الاول من الجملة يسمى مفهومه والاول  
 على الثاني على الاول والجزء الاول من الجملة اي شرطه كانت بتبينها  
 لتقدم في الاول طبقا وانما هو معنا والثاني بالانتماء كذا وكذا ومقال علم ان  
 الغيبة عملية كانت او شرطية متصلة كانت او منفصلة اما زومية ان كان حكم فيها



بالايجاع كقولنا في الطرية زيد كاتب وما يشبه ان كان الحكم بالانتزاع كقولنا في ما زيد  
 لي كاتب وان شئت ان شئت في لغة من وكل واحد منها من المعجزة والشيء ان شئت  
 او محصورة او ماملة المحصورة اما كلية او جزئية في العنقا يا محضمان ومهلان  
 ومحصيات اربع وذلك لان الحكم في كل من الوجبة والشيء اما على موضعين متشعبين  
 وهو المحضوية واما على غيره فان بيان منماكية الافراد كما كانت او بعضها بل كرا  
 لسواي العظما ان عليها في محصورة والافراد واما في الشطيات فان كان الحكم فيها  
 بالانتزاع والانتزاع فان كان الحكم فيها بالانتزاع في زمان معين في محصورة والآن فان  
 ببيان منماكية الزمان معينة او بعين في محصورة والافراد واما في الزمنة والاصناف  
 في الطبيعة بل كرا افراد في موضع في اطله والاشياء غير اصنافه وان قلت في التفسير  
 لعدم الطبيعة في قلت مود في الغيبة مستقلة في العلوم والانتزاع وحي الحكم  
 فيها على جزئيات الموضوعات الطبيعية كما تبين في الطول وكل من الوجبة والشيء في محصورة  
 كما في زمانه مثلا واما كلية مستقلة كقولنا كل انسان كاتب في شئ اول واحد من ان  
 بكاتب واما جزئية مسوقة كقولنا بعض الانسان او واحد من الانسان كاتب او بعض  
 او واحد من الانسان اي كاتب او بعض الانسان كاتب او بعض الانسان كاتب او بعض  
 الانسان كاتب في الجزئيات او بعض او واحد لاسيما في الواحد والاشياء بل كرا في بعض  
 وبعض في بعض في الشطية ايضا ان لا يجاب الخي واما في وقتها ومنها ما عانق معها  
 ولا يجاب الجزئ قد يكون والسبب الخي ليست التسمية والسبب الخي قد لا يكون ولا يجاب

ان السور

وليس











الجمع المكتبة من اكثر من اثنين كقولنا اما ان يكون هذا الشيء حجرا او شجرا

او حيوانا

او حجرا او حيوانا واحدا فانه قلت لا يترتب شي من ان ينفصل من اكثر من جزئين  
لان الاتصال بينهما هو واحد ولو لم يكن احد من الطرفين زواجا ان النسبة  
بين احد متكررة لتكون واحدا بل تكون واحدة متكررة فلما امرنا بترك المنفصل  
من اكثر من جزئين كسب البظا بحقيقة والا فالانفصال الطبيعي في مثل المذكور حقيقة  
بين ان يكون العوزا في اوله يكون ثم على تقدير ان يكون زايرا يكون بينه وبينه فصلا وشا  
فان قلت فما وجه حكمه ان حقيقة لا يترتب من اكثر من جزئين وعامة كل واحد من جزئيه قلت  
وجهان حقيقة اذ اريد بها الانفصال الحقيقي بين كل جزئين منهما فزاير يكون صدق له الاول  
من اجزاءها الشذوية متكررا اذا تحقق فان تحقق الثاني ايضا ارتفع الانفصال الحقيقي بينهما وان  
لم يتحقق الثاني فان تحقق الثالث علمك بينه وبين الاول انفصاله وان لم يتحقق لم يكن  
بينه وبين الثاني انفصالا واحدا لا جزان فصدق ان فان اريد منع اطلاقه او ان يكون بينه وبين  
معيين من اجزائه الشذوية كحالي المتساين المذكورين هنا وحق ان امره بالانفصال ان  
كان انفصالا واحدا لا يتحقق الا بين جزئين وان كان مطلقا انفصالا فيتحقق بين  
الجزئين او اكثر وان التثنية وطا في منع انفصالي شرعي احدى من احدى طرق الانفصال  
على المطلق على ما في الكتاب فقال لها فقل ان عملية حكم انفصالياتنا فقه هو مخرق  
القسمين بوجه اختلاف الطرفين كزيد وعمر وعفوة وقضية بالاجابة السليبية غلظا  
بالحق والاطول والوجوه والتمصيل وغيرهما فان تقيض السلب لا عدول الا ان الشيء وعده غير  
لعدم الاشياء ولذا يقال لا تتفاسد في نفس الامر لانها مع اعتبار الحكم لا يكون مفردة وبوجه

فقط

بالحق







اي وجه الغير فلك هذا مقدار توفيقنا في الخصوصيين وما في خصوصياتنا  
 تقوى الاجاب بالكل السالطين وينقل بالكل الاجاب بالجزئ فزود ولا  
 قال ونقيض الموجبة الكلية انما الية الجزئية ونقيض الية الكلية انما هي الموجبة  
 الجزئية لقولنا كل ان جيلون وبعض الانس جميعا ولا نشئ من الانس غير  
 فبعض حيوان او بعال الالات هو منوع فيها ان المراد بالموهوع في تلك تلكه  
 في الزلزال وهو محو الالهة لا يتحقق انما تفر فيها الامم اختلافها في الالهة او في  
 والجزئية ان الية من قديما كان قولنا لكل انك كانت الية من الانس والجزئية  
 واهلها لقولنا بعض الانس كانت بعض الانس ليس بكنس وان كان هم  
 الالهة في فروع الجزئية فكلها حكمها ومن حكمها انفسها الكسوة على تغيير الية  
 لان الحكم المذكور يظن على معين على التسمية بالاصل من التبدل المذكور وعلى كونه  
 في التبدل المذكور وهو معنى ثالث من جعل الموضوع في الزلزال او ما تقدمت في  
 وهو المقدم على ما تقدمت من الية وهو الالهة وبقائه كما بقا سلب الاجاب  
 والتصرف والتكديح كمال حاله قال فلان قولنا لكل انك ناطق ان يذم سلبه صلا  
 وقولنا انشئ ما لانس نج لا يذم للاجبال صلا واما انك فعناه ان صدق اصل  
 صدق الكسوة وان كذب الكسوة لا ياصل في الية في يوم لاه ان كذب الكسوة  
 كمال الكسوة فمع انقول صلاه ان مجموع التصديق والتكذيب يكون جارا ان كان  
 يكون جارا وكون الجميع جارا او يكون جارا لاطراف اللفظ على احد احتمالين  
 ان تصدقوا

كذا الاصل في  
 كذا الاصل في







من ان الاستا ج بواطة على تقض المغضبة لا يحق قياس بخلافه لانتاجه اليه المتسوي  
 لرعاية عدوه المغضبة فان قلت اذ كان اهر كذلك فلم يوروه في المطهات وطولها  
 احكامه نظير بل بياها يتبعه ان احاطه الفسط قلت ان له رفاعة في بيان صدق المغضبة  
 بواطة صدوق على تقضها اذ قالوا مع الالف في كثير ما يستحق بها التقض في الغيب  
 العلم الحكيمه حاله في عاتقيه ومعنيته الباب الرابع في مما صدقه الصديق وهو  
 القياس في تزيفه وتبطل القياس هو قول جده مؤلفي هذا القول في قول الواحد لغضبة  
 المستند بطله كما خلا في المراه بالاقوال ما فوق الواحد فزوفه صيغ اليقظ لقياس  
 من المتوترين من سكت صفة اقوال ان في الالبوز ما سكته في الامر ليس بشرط الصيرورة  
 قياسا لالتوفيق ليعلم الكاذب بعمداته ايضا ثم في الاستغراق لغيره والتمثيل فانها  
 وان سلكوا الاستانم بوقصده كونها ظاهرين وقول عنها ما خرجي ليعتد به الاستانم  
 لاحد ما فانها الاستانم عنها اذ لا يصدق في عمل فيها لانهما اعتباره بمن قياص  
 الموات فان استانم ما بواطة موقرة ايجابية حيث لا يصدق في مختلف الاستانم خلافا لواقعة  
 والظرفية وحيث لا يصدق فلا يخفى في المباشرة والنسبية والجمعية وغيرها وهو غير مترادف  
 في مثل جزوا او غير مشابهة لقولنا جزوا ليوحده فاد بواطة على تقضها الكبرى اعني قولنا  
 وحل ما يوجب ارتفاعا لارتفاع الوجود فوجوده قول اخر هو لنتيجة بمعنى اخر فبها كما  
 ان لا يكون احدى مقدمتي القياس الاقران في الصغرى والكبرى او ان نتجتي في النسبية  
 والرافعة والواحدة وانما ان يكون جزئي من احد المقدمات فغير مترادف وانما شرط

على تشبيهه وتبنيه

كاستانم  
 في الاستانم

في الاستانم

ما هو شرط في الاستانم







في الواسطة

الاول اذ يربط الانتاج واراد على نظم الطبيعة فان الطبيعة على الانتقال من  
 الشيء الى الواسطة الذي يتوقف عليه حكمه بطوان كان باكم اي موصوفاً بالصغرى  
 ومحركاً في الكبرى فلو سلمنا الرابع كقولنا كل ان من حيوان وكل ناطق  
 في بعض الطيور ناطق وان كان موصوفاً غيرهما فلو سلمنا ان كل انسان كقولنا كل  
 انسان حيوان وكل انسان ناطق في بعض الطيور ناطق او محمول فيها الواسطة  
 الثالثة كقولنا كل انسان حيوان وان شئ من الفرس حيوان فلا يشترط ان يكون  
 واعا فان حيواناً زانياً وعاقبة ثالث لان محموله ان يكون اولاً في شق قوله  
 ومحمل الصغرى اشتمالها على موصوفاً بطوان فلا يشترط ان يكون موصوفاً على  
 الكبرى بخلاف الرابع اذ شرطه لا يصلح الاصل في قوله محمل الاشكال الرابع  
 المذكور في المنطق والفرق بينهما بالما بينه والشرف قد مر وجب الانتاج  
 ان الاول ينتج المطالب الاربعة كالتاليين الموجبة واللبس والجزئيتين الموجبة  
 واللبس والثانية ينتج التبيين الاربعة الموجبة والثالث والرابع ينتجان جزئيتين  
 لا الكلية ووجوب الشرط فلا قول بجواب الكيف بجواب الصغرى والكم كلية كبرى والثانية  
 بجواب الكيف منتزعة في مقدمتين باوجابها والسلب الكلية والثالثة والرابعة الكيف بجواب  
 والكم هيئة احد المقدمتين والرابع بجواب الكيف والكم ايج المقدمتين مع كليتي  
 الصغرى واخرها في مقدمتين باوجابها والسلب كلية احد جها والاربعة في مقدمتين

من كون بعض

من الاعيان

فانه قلت لامرأة القدر بل انزل الاطراف تحت  
 خصوصاً في الترتيب الموجد المخصوص بقوله والاشكال  
 اربعة قلت تتاوع للاختلاف في كون الاشكال  
 ام اربعة حيث سقط الفارابي وبن سينا والقولي  
 وجوابيوس الشكل الرابع وعذو الاشكال  
 وذكر امام الازري ومن تبعه تارة وعدوا  
 الاشكال اربعة كما ان المقام مقام الثالث  
 وان كان هذا من غير المتقدمين  
 غير ذلك

الامر كونه في المطر



والشكل الرابع منها بعد على الطبع جدا الحاشية الأولى التي من الطبع الوارو  
 على نظم الطبع في كل واحد من اثنين والذي لعقل سيم وطبع مستقيم لا يجابح الى  
 والشكل الثاني الا الاول الذي له اربعة قوتيه الاول منها ما يستفاد بطبع  
 لتنجيم من غير طلبه الا الاول والخلاف الثاني والرابع فانها بعد على  
 الاو ابان الشبهة ولا شك ان جميع الأشكال ترو في الحقيقة الا الاول والاول  
 الاول بالهفوى من اول الاول كما علم في المظهر وكذا العنكبوت المشق الى ال  
 قتران وبالجملة وانما يتبع الثاني عند اختلاف قوتيه بالاجابة والسلب في وقتها  
 فيها تزم الاختلاف في وجهه لعدم الاستمرار وهو صدق القياس الوارو على صورة  
 واحده تارة مع اجاب النجيم واخرى مع سلبها هو يدل على النتيجة اللازم  
 لانه لا يتحقق في كل من القوتين اذ هما متباينان اما عند اجاب قوتيه  
 فكل واحد من كل حيوان وكل ما طفق وكل من حيوان وامانة سلبها في كل من  
 من الاثنان في الاثنان في الفرس ووزن الما طفق في الاثنان والاول هو الذي جعل

صغير الفصل في الحصر

مقياس العمل الى ميزانها والقياس الوزن فنزوه ههنا ليجعل سنة كما هي حقا  
 كينتيه وينتج من الما طفق وظهر به نتيجة اربعة والقياس يتحقق سنة عشر  
 ضربا حاصلة في ضرب الصنوبيا الطبع في الرابع وفي الكبريت في الاثنان ان اجاب قوتيه  
 اسقط ثمانية حاصلة من ضرب الاثنان في الصنوبيا في الكبريت في الرابع وطبع الكبري



الكبرى استقلت اربعة اخرى حاصلة من قرب الكبيرين اجرتين في الصغرى

والثاني كطقتان

الموجبتين في اربعة اقرب الاقل وجيبان كلتيان ينتج موجبة كلية كقولنا

كل من مؤلف وكل مؤلف محرف فينتج وكل من مؤلف محرف فينتج وكل من مؤلف محرف فينتج

كقولنا كل من مؤلف ولا يشترط ان يكون مؤلفا فكل مؤلف فينتج موجبة كلية كقولنا

كل من مؤلف فينتج موجبة كلية كقولنا بعض مؤلف فينتج موجبة كلية كقولنا

وكل مؤلف فينتج موجبة كلية كقولنا بعض مؤلف فينتج موجبة كلية كقولنا

ينتج موجبة كلية كقولنا بعض مؤلف فينتج موجبة كلية كقولنا

فينتج موجبة كلية كقولنا بعض مؤلف فينتج موجبة كلية كقولنا

ويعني الموجبة الكلية استعمالها على الشرفين الاربعة والكلية والناتجة ينتج

الكلية وهي شرفان موجبة اجرتين لان شرف الكلوية وجود متعدد كونه

شرفا ومطبوقا ونافعا في العلوم ازيد من شرف الموجبة جزئية وليست بجعل

لاربعة من الشرفين والقياس لا يقران في اقسام وجود افرادها عليها

كما في فردة والاعراض متساوية كقولنا ان كانت طائفة فانها موجودة وكل

ما كان النها موجودا فان فرض معينة لان كل مؤلف ملزوم ومما لا يتصلان

كقولنا كل عددها زوج او فرد وكل زوج فهو زوج او فرد او زوج او زوج او زوج

للمنفرد بين او لا ينتج فكل عددها زوج او زوج او زوج او زوج او زوج

والثالث يتم الموجبة الجزئية والشرفية والشرفية والشرفية والشرفية والشرفية

الزوج او زوج







عبدالمقدم شيخ م

حاذر لحيث ان رغبوا واما القياس الاستثنائي فان طلبة لم يثبتوا

فيه ان كانت مفصلة فاستثنى عنها ان كان القول ان كان محتملا

فوجوده ان كان فيكون حيوان لان وجوده ملزوم بوجوده

الامر واستثنى تعيق الثالث بتعيق لعدم القول ان كان محتملا

فوجوده ان كان فيحيوان بتعيق اذ اياها لان عدم الازم ملزوم لوجوده

والا بتعيق استثنى غير الثالث الاستثنائي بتعيق لعدم شيئا فان استثنى امره لموضع

وبسبب شيئا معين ومن الرفع وبسبب شيئا بتعيق فان قلت صحيح وانما

اذا كانت الملازمة عامة واما اذا كانت فردية فاستثنى بين كل شي

بين الآخر واستثنى بتعيق كل تعيق الاخرى فالذي انفسه ان كل شي

في الصلوة الاربعة قلت الملازمة فردية في الحقيقة ملازمة لكل حيوان

في الاربعة على الملازمة بين الملازمة بين الاربعة وجود الازم وجوده

الملزوم فيها بل في حيث الازم بل في حيث انه معلوم وكذا استلزام عدم الملزوم

عدم الازم بل في حيث انه معلوم بل في حيث انه لازم وان كانت مفصلة فاستثنى

عين احد الطرفين بتعيق تعيق الاخر لان وجود احد المعاني ينسحق مستلزم

عدم الاخر فزاد في الحقيقة وما في الجيع واستثنى بتعيق احد الطرفين بين الاخر

قولنا ان كان هذا انما هو حيوان  
الشيء ان يكون

للخط







وهو ان اجزاء قد يكون اعظم من الكل فداء الفيل فقوم بقصه معنى  
 الكل والجزء فقوم من ثبات وبعس وبعس ايضا لقولنا انتم شرف  
 في المذكر بالجر والدار محو في احوالها ومجرب كقولنا كلب

السوقينما بالالفق على ان اوله يسر بالها بالادع الاستعمال في  
 الاسماء العينية ما حكمها او اكثر فيقولون البعاب فيها على ذلك من عند  
 وحده شيئا ان متوحد يحصل البعاب فيها ليس بمطابق المطالب للذهن وقد  
 واحده نحو المعنى بالجر والاحركة فيخرج ازاو العرفان تدرج في لافعي ولا اذ يكون  
 احكاما وانما في بالسمعة والبطوة اما في اطلاقها من الباطل والكثر  
 لانه وقع كقولنا نور القمر مستفاد من الشموع لانه من صفة نورها المختلفة  
 قريبا وبعد عنها ومتواتران في القضايا التي يحكم العقل فيها بسطة الاعراض  
 فوالها قوم يستحيل العقل تواطؤهم على الكذب ومصدرة حصول البعاب كقولنا عمدة عليه  
 الاقوال في قوة واطراف الجواهر عليهم فانه كعلمنا بالبلدان النهائية والامامية

وقضايا قضايا لاسمها كقولنا الاربعة زوج بسبب حافز في الذهن وهو  
 الاثني عشر بين فان الذهن يميز في حال ان الاربعة متوحد بين في كل  
 مكان ذلك فانه زوج فالاربعة زوج والثنان من العنق اهل هو قبيل

حين مؤلفان مؤلفا في فصل وتختلف باختلاف الاربعة والاربعية والاربعون



كنى وولى

وغيرها واطلما به قياتها من غير ما مقبول من شخص معتقد فيه كى وولى

او مظنة من غير معتقد فيها اعتقادا لا يجي كحل حايطه ينتشر لغيره يوم

والشوق بالعلم من غير ما خالفه تبينها لطله كالمز باقوتها

او تنقضي في العزة او حتم واطلما قياتها من غير ما تبينها لطله

ولا تكون مقفوسا في سطة او شيريه بالقران ان يوت من غير

او مركب من غير ما وعينه كاذبة في العلم وراى ان قضاها لا يتضح عن ان

قربانها حكمه في سطة وان قيل بما جلد من شئ فالعاطلة من غير

القائمة والذات والعمدة الى المقفوس على البرهان لا غير ان

تحليل العقائد الحقيقية وتشريل العقائد الباطلة الى الازمنة والى

هو اخره الرزالت في المنطق فتمت العقائد بطله واول

العقائد الباطلة وحسنه في اخره ان اولها صاير

وبوان في اعلى العلمين مع البينين والى

وهذا العلم على حيد الا اعلم ان تمت تمام العلم

تمت عن الكتاب بعون الله

او حجاب من اول اصباح  
في وقت الفصحى

فناء ما

وان في بابها

والعلم بها



82



سال ۱۲۰۲

التاريخ

من كتاب



المؤمنين في الحجج كتاب  
المناقب في الحجج كتاب  
في النفس







cm 1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17 18

**C** **M** **Y** **K**

GREY SCALE 20 STEPS

**R** **G** **B**

0 1 2 3 4 5 6 7 8 9 10 11 12 13 14 15 16 17 18 19

